

## المجموع

باب الأحداث التي تنقض الوضوء قال المصنف رحمه الله تعالى الأحداث التي تنقض الوضوء خمسة الخارج من السبيلين والنوم والغلبة على العقل بغير النوم ولمس النساء ومس الفرج فأما الخارج من السبيلين فإنه ينقض الوضوء لقوله تعالى أو جاء أحد منكم من الغائط ولقوله صلى الله عليه وسلم لا وضوء إلا من صوت أو ريح الشرح قال الله تعالى وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا النساء اختلف العلماء في أو هذه فقال الأزهري هي بمعنى الواو قال وهي واو الحال وأنشد فيه أبياتا قال ولا يجوز في الآية غير معنى الواو حتى يستقيم التأويل على ما أجمع عليه الفقهاء وقال القاضي أبو الطيب في تعليقه في مسألة ملامسة المرأة في الآية تقديم وتأخير ذكره الشافعي عن زيد بن أسلم تقديرها إذا